

الفصل الخامس

الحسبة على المجال الاقتصادي بمكة والمدينة

1- الحسبة على الأسواق والعماير التجارية:-

لم تترك المنشآت التجارية بغير إشراف، بل خصص لها المشرفون للقيام بالإشراف والمراقبة وتحقيق الضبط والربط لتلك الأسواق والمؤسسات التجارية باعتبارها مركز لتجمع السلع والمتاجر وآخر مكان تستقر فيه البضائع وفي بداية الأمر وجدت وظيفة المحتسب بالحجاز ومن واجباته الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإشراف على الأسواق والطواف بها ليلا ونهارا لمنع الغش والتلاعب في الأسعار والأوزان أو أنواع البضائع "وإذا عثر بمن نقص المكيال أو بخس الميزان أو غش بضاعة أو صناعة استتابه عن معصيته ووعظه وخوفه وأذره العقوبة والتعزير فإن عاد إلى فعله عزره على حسب ما يليق من التعزير بقدر الجناية ولا يبلغ به الحد."

وسار نظام الحسبة بالحجاز والقائمين عليها في الأسواق وفق النظام الإسلامي مع العمل على توفر الإشراف بما يضمن عدم المخالفة. وكما ذكرت واجباته الجسيمة في نظم الحسبة في العصر المملوكي بمصر، فإنها أيضا وجدت بالحسبة في الحجاز بالعصر المملوكي على أسواق مكة والمدينة وغيرهما مما يتبع منطقة الحجاز في العصر المملوكي.

تحدثت المصادر بشيء من الإيجاز عن أسواق المدينة في العصر المملوكي، فيذكر أحد المؤرخين لوصف المدينة المنورة وهو ابن شاهين الظاهري (ت 893هـ) في كتابه "الزبدة"⁽¹⁾ أن: "بالمدينة المشرفة سورا وقلعة ومدارس ومساجد وأسواقا وشوارع وبساتين ونخلا كثيرا وفنادق وحمامات وهي مدينة حسنة"

(1) ابن شاهين الظاهري: زبدة كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك، اعتنى بتصحيحه: بولس راويس، المطبعة الجمهورية، باريس، 1894م، ص 16.

ويعطي السمهودي⁽¹⁾ وصفاً دقيقاً وأكثر تفصيلاً لأسواق المدينة، من خلال حديثه عن الدور والمرافق المحيطة بالمسجد النبوي، فيذكر عدداً من تلك الأسواق منها: سوق الصواغين أو الصواغ لبيع الذهب ويقع بالقرب منها سوق الفاكهة، أما سوق الخطابين فهو بالجبانة إلى الشمال من المدينة.

هذا بالإضافة إلى وصف عبد الغني النابلسي (ت 1143هـ/1731م) في رحلته "الحقيقة والمجاز"⁽²⁾ لأسواق المدينة وأزقتها ومنازلها وقصورها.

ومن البديهي أن الأسواق كانت تخضع لرقابة السلطة التنفيذية للمدينة، برئاسة المحتسب الذي يراقب طريقة البيع والشراء ونوع البضاعة المشتراة والمباعة وجودتها. ومن الذين تولوا وظيفة الحسبة على السوق بالمدينة: نور الدين علي بن يوسف بن الحسن الزرندي عام (767هـ/1365م) وابنه عبد الرحمن عام (784هـ/1382م)، وعلي بن يوسف بن محمد الزرندي (ت 892هـ/1486م).

وبمكة كان سوق العطارين الذي يقع بالقرب من باب شيبية⁽³⁾؛ من أشهر أسواقها، واعتنى المحتسب بمراقبة هذا السوق كونه أشهر أسواق مكة في العطاراة والبحار والبخور على اختلاف أنواعها وكان من أكبر الأسواق وأكثرها رواجاً في تلك العصور لاشتداد الطلب على تلك

(1) السمهودي: وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، ج2 ص 725، 736، 737.

(2) عبد الغني النابلسي: الحقيقة والمجاز في الرحلة إلى بلاد الشام ومصر والحجاز، تقديم وإعداد: أحمد عبد المحيد هريدي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1986م، ص 343، 344.

(3) ابن بطوطة: رحلته، ص 136. ابن فهد: تحاف الوري، ص 308. ابن الضياء القرشي: تاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة والقبر الشريف، تحقيق: علاء إبراهيم، أيمن نصر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط2، (1424هـ/2004م)، ص 108.

الأنواع التي كانت في مقدمة السلع المطلوبة. كما راقب المحتسب سوق البزازين⁽¹⁾ الذي اختص ببيع النسيج والقماش، وكانت المتاجرة في البز من الأعمال التي راجت.

وكذلك كان إشراف المحتسب على أسواق المجوهرات والأحجار الكريمة والحلي الثمينة، التي كانت تباع بمكة في سوق الشامية، وكان السوق الصغير غربي المسجد الحرام أهم سوق للخضروات واللحوم وغيرها من المأكولات تخضع لرقابة المحتسب⁽²⁾.

وكانت هنالك الأسواق العديدة التي تقع تحت إشراف المحتسب وعيونه منها والتي تقع خارج الحرم الشريف والمرافق العامة، فكانت هنالك العديد من الأسواق المنتشرة في بقية أحياء مكة وكانت تلك الأسواق تتميز أيضا بطبعتها التخصصي المميز مثل سوق الحطب، وسوق العلافه وهما بأسفل مكة⁽³⁾، وسوق المسفلة⁽⁴⁾، وسوق اللبن والحشيش⁽⁵⁾، وسوق الغنم بأعلى مكة⁽⁶⁾، وسوق الجمال بمبنى⁽⁷⁾، وأسواق أخرى بالزاهر⁽⁸⁾.

كما طالت الحسبة الإشراف المحتسب على العديد من العمائر التجارية بالحجاز من الوكالات والخانات والقياسر وغيرها من المنشآت التجارية، وبسبب الاتساع الكبير في قطاع التجارة وفي ظل العلاقات التجارية النشطة في العصر المملوكي التي كانت مكة من أهم مراكزها، أنشئت

(1) ابن بطوطة: رحلته، ص 136.

(2) إبراهيم رفعت: مرآة الحرمين والرحلات الحجازية ومشاعره الدينية، دار الكتب المصرية، ط1، (1344هـ/1925م)، ج1 ص 207.

(3) الفاسي: شفاء الغرام، ج2 ص 255 – 256.

(4) الطبري: تحاف فضلاء الزمان، ص 77.

(5) الفاسي: شفاء الغرام، ج2 ص 255 – 256.

(6) ابن الضياء القرشي: تاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة والقبر الشريف، ص 90.

(7) ابن فهد: تحاف الورى، ص 402.

(8) ابن بطوطة: رحلته، ص 138 – 139.

القياسر والخانات والوكالات والرباع التي فوقها وأشرف المحتسب على ما تقدمه هذه المنشآت من خدمات فهي إلى جانب قيامها بمهمة الأسواق من بيع وشراء فهي تقوم بمهمة النزول ودور الإقامة للتجار الوافدين وتحتوي على مخازن لحفظ متاجرهم وأموالهم وتؤدي خدماتها للتجارة العابرة من تفرغ وتحميل وتخزين وغير ذلك ومن مزاياها أنها تقوم بمهمة البيع بالجملة إلى جانب البيع بالتجزئة وعادة يبنى فوق هذه المؤسسات التجارة عدة مساكن تؤجر للتجار ويلاحظ أن المؤرخين المسلمين في العصور الوسطى لم يفرقوا بين الوكالة والخان والقيسارية والفندق فجميعها مؤسسات تجارية تتشابه في خدماتها وفي نظامها المعماري⁽¹⁾.

فالوكالة مركز للبيع والشراء والتخزين والحجرات فوقها هي الرباع وتعود أهميتها في التنظيم التجاري الذي كان سائدا في العصور الوسطى إلى طبيعة عمل المقيمين فيها سواء في التجارة المحلية أو الدولية ومعظمهم من الشباب الذين هجروا بلادهم بحثا عن الثراء من وراء التجارة واكتساب الخبرات كما هو الحال مع التجار الكارمية الذين كانوا يلحقون أبناءهم بتجارهم المتنقلة والمستقرة.

وقد جرت العادة أن التجار القادمين من بلد واحد كانوا ينزلون في وكالة معينة حيث يألف بعضهم بهذا النمط من المنشآت التجارية حرص سلاطين المماليك على توفير الحراسة والأمن فيها لحفظها من عبث العابثين بالإضافة إلى توفير وسائل السلامة واتخاذ الاحتياطات اللازمة لتجنب خطر الحرائق وغيرها⁽²⁾.

ويبدو أن المهتمين بإنشاء هذه المؤسسات في مكة كانوا سلاطين وأمراء المماليك وتجدر الإشارة إلى أن ريع هذه المشروعات التجارية الهامة كان يوقف على بناء المرافق العامة التي تقيمها الدولة في مكة والإشراف عليها مثل الأربطة والمدارس ومكاتب الأيتام وغير ذلك من جهات البر

(1) نعيم زكي فهمي: طرق التجارة، ص 286-287.

(2) سعيد عاشور: العصر المماليكي، ص 209.

ففي عام (776هـ/1374م) أمر الملك الأشرف شعبان بعمارة مطهرة المسعى مقابل باب أحد أبواب المسجد الحرام وبناء حوانيت ملاصقة لها وفوقها ريع لتأجيرها للتجار على أن يكون ريعها وقفا للإشراف على الميضاء المنسوبة إليه كما أوقف عليها أوقافاً أخرى بضواحي القاهرة، وقد أعيدت عمارتها عام (817هـ/1414م) بعد أن تخربت ومن الرباع المحلية في المسعى ريع يعرف بربع التوزيري شاد بندر جدة نسب إليه لتولية أمر عمارته⁽¹⁾.

ومن المؤسسات التجارية في العصر المملوكي بالحجاز القياس ومفردها قيسارية، وهي السوق المسقوفة وتحتوي على غرف ومحازن التجار ويصلوها بناء بارتفاع دورين أو ثلاثة لسكن التجار والصناع، ويعد بناء القياس من أهم المنشآت لاستثمار الأموال وتحقيق الربح الوفير وقد اهتم الأمراء بإنشاء القيساريات في العصر المملوكي⁽²⁾.

2- الإشراف على نقل السلع من الموانئ:-

كان السلطان يعطي إلى المحتسب حق الإشراف على نقل السلع من الموانئ إلى المدينة منها وإليها، ويشير المقرئ في "السلوك"⁽³⁾ أنه في عام (700هـ/1300م) استخدم ميناء "ينبع" لنقل السلع إلى المدينة، تحت إشراف السلطان المملوكي الناصر محمد بن قلاوون حيث أرسل ثلاثة مراكب إلى ينبع شحنتها "بالغلال والدقيق وأنواع الإدام من العسل والسكر والزيت والحلوى ونحو ذلك"، وكانت ذلك من صلاحيات المحتسب لمراقبة ذلك واختصاصاته.

وفي عام (821هـ/1418م) فيما ذكره ابن داود الصيرفي في "نزهة النفوس"⁽⁴⁾ أن السلطان المملوكي المؤيد سيف الدين شيخ (816-824هـ/1412-1421م)، عزم على الحج فجهز الغلال

(1) ابن فهد: إتحاف الوري، ص 372.

(2) الطبري: تحاف فضلاء الزمن، ص 71، 82. سعيد عاشور: العصر المماليكي، ص 463.

(3) المقرئ: السلوك في معرفة دول الملوك، ج 1 ص 917.

(4) ابن داود الصيرفي: نزهة النفوس والأبدان في تواريخ الزمان، ص 2 ج 413-414.

وأرسلها إلى بندر ينبع لمساعدة الحجاج وأهل المدينة وینبع. وكان هذا الإعداد والتجهيز يشرف عليه المحتسب، ويقوم بالتدقيق في قيمة الغلال وحراستها إلى حيث ستذهب.

ويبدو أن المحتسبين لم يتمكنوا من فرض سيطرتهم على طرق التجارة التي تربط الحجاز بعضها وبعض، فتشير المصادر إلى تعاظم أهمية ينبع التجارية حيث استخدم ميناء ينبع خلال إحدى فترات العصر المملوكي بدلا من ميناء جدة كميناء رئيسي للحجاز، نتيجة لاختلال الأمن في كل من مكة وجدة.

ويذكر ابن فهد المكي في "الاتحاف"⁽¹⁾، وعبد القادر الجزري في "الدرر الفرائد"⁽²⁾ أنه في عام (795هـ/1392م) أراد بعض أشرف مكة أن شاركوا أميرها السيد علي بن عجلان فيما يأخذه من ضرائب على السفن الواردة إلى جدة خاصة بعد وصول سفينة إليها مرسلة من قبل السلطان المملوكي محمداً بالقمح والشعير والفل، ورغم أن الشريف علي وافق على إعطائهم أربعمئة غرارة قمح من ذلك المركب وزادهم مائة أخرى؛ إلا أنهم تبادوا في الإفساد على الطريق بين جدة ومكة، مما أدى إلى إعراض التجار عن جدة، واتجهوا إلى ينبع لممارسة تجارتهم فتدهورت نتيجة لذلك تجارة مكة. كما أن التجارة القادمة من الهند واليمن، أخذت تتجنب المرور بجدة مستخدمة ميناء ينبع بدلا منها نتيجة للرسوم المرتفعة التي تؤخذ على السلع المارة بها، والأساليب القاسية التي يمارسها الموظفون في ميناء جدة ضد التجار⁽³⁾.

(1) نجم الدين ابن فهد المكي: اتحاف الوري بأخبار أم القرى، تحقيق: فهد بن محمد شلتوت، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، ط1، 1403هـ، ج3 ص389.

(2) عبد القادر الجزيري الحنبلي: الدرر الفرائد المنظمة في أخبار الحجاج وطريق مكة المعظمة، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، (1422هـ/2002م)، ج1 ص680.

(3) علي حسين سليمان: النشاط التجاري في شبه الجزيرة العربية، مكتبة الانجلو المصرية، ط1، 1998م، ص118-

ورغم عدم قدرة المحتسبين في فرض سيطرتهم على تأمين الطرق التجارية في العصر المملوكي بالحجاز إلا أن دور ينبع تعاضم تجارياً وعمراً حتى وصفها ابن إياس في "نشق الأزهار": "من أهم مدن الحجاز، وهي بندر التجار ومحل المكاسب.. وبها بدو وصاغة وحواصل ودكاكين وسرحات وبساتين وزرع وعيون وأشجار"⁽¹⁾.

3- الحسبة على المعاملات المالية والأوزان والمكاييل:-

ارتبطت معاملات أهل الحجاز المالية بما كان سائداً في الديار المصرية، من المعاملة بالدنانير والدراهم النقرة⁽²⁾، وكان يعبر عن الدراهم النقرة بالكامل نسبة إلى السلطان الأيوبي الملك الكامل محمد بن أبي بكر بن أيوب. كما كان يتم تداول درهم آخر من فضة خالصة مربع الشكل يسمى الدرهم المسعودي نسبة إلى الملك المسعود الأيوبي صاحب اليمن⁽³⁾.

وأورد ابن فرحون في "نصيحة المشاور" أنه سُكت بالمدينة نقود تدعى بـ "العلوية" وهي كما يذكرها ابن فرحون في "النصيحة" عبارة عن قطيعات من الفضة مسكوكة باسم صاحب المدينة، كل واحد صرفه سدس درهم⁽⁴⁾.

ويشير القلقشندي في "صبح الأعشى"⁽⁵⁾ إلى روارج الدراهم المملوكية بالحجاز في عهد السلطان برقوق ويعادل كل درهم ثمانية وأربعين فلساً⁽⁶⁾. كان من النقود المستعملة أيضاً بالمدينة الدينار الأفرنتي⁽¹⁾ الذي بدأ استعماله بمصر لأول مرة عام (790هـ/1388م)

(1) ابن إياس: نشق الأزهار في عجائب الأقطار، دار الكتب الإسلامية، 1806م، ص 352.

(2) الدراهم النقرة، تلك التي كانت يغلب فيها نسبة الفضة على نسبة النحاس. القلقشندي: صبح الأعشى في صناعة الانشاء، ج3 ص 439، 440. محمد قنديل البقلي: التعريف بمصطلحات صبح الأعشى، ص 134.

(3) القلقشندي: صبح الأعشى في صناعة الانشاء، ج4 ص 275، 276، 302.

(4) ابن فرحون: نصيحة المشاور وتسليية المجاور في تاريخ المدينة المنورة، ص 40 - 41.

(5) القلقشندي: المصدر نفسه، ج4 ص 276.

(6) ابن إياس: نشق الأزهار في عجائب الأقطار، دار الكتب الإسلامية، 1806م، ص 352.

ويذكر أبو الطيب الفاسي (ت 832هـ) في "شفاء الغرام"⁽²⁾ أن أول إشارة إلى ظهوره في مكة كان في موسم الحج عام (815هـ/1413م) ولابد أنه وصل إلى المدينة في نفس الفترة أو قريبا من ذلك، وتم تداوله.

ثم راج بعد ذلك استعمال الدنانير الأشرفية؛ نسبة إلى السلطان الملك الأشرف سيف الدين أبو النصر برسباي الدقماقي الظاهري الجركسي (825-841هـ/1421-1437م)⁽³⁾. وقد حلت الدنانير الأشرفية محل الدنانير الافرنجية⁽⁴⁾، كما تم تداول المحلق⁽⁵⁾ في أسواق مكة والمدينة منذ النصف الثاني من القرن التاسع الهجري، وكان ظهوره بمكة كما يذكر ابن فهد في "الإتحاف"⁽⁶⁾، والجزيري في "الدرر الفرائد"⁽⁷⁾ في عام (883هـ/1478م).

وكان للمحتسب بالحجاز حق الرقابة على الأوزان والمكاييل، وكانت الأوزان والمكاييل المستعملة في العصر المملوكي بالحجاز هي: للأوزان "المن" ويعادل: مائتين وستين درهماً⁽⁸⁾،

-
- (1) الافرنجي: نوع من أنواع الذهب، ويقال له أيضا: "الأفلوري، والبندقي"، وهو من ضرب البندقة. المقريزي: السلوك في معرفة دول الملوك، ج4 ص 305.
- (2) أبو الطيب الفاسي: شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، دار الكتب العلمية، ط1، (1421هـ/2000م)، ج2 ص 275-276.
- (3) المقريزي: السلوك في معرفة دول الملوك، ج4 ص 607.
- (4) المقريزي: المصدر نفسه، ج4 ص 710.
- (5) المحلق في اطلاع بعض العامة هو الدراهم والدنانير، غير أنه لا يوجد تفسير دقيق لهذا النوع من العملات فيما تناولته مصادر العملات. حاشية نجم الدين ابن فهد المكي: تحاف الوري بأخبار أم القرى، ج4 ص 639.
- (6) نجم الدين ابن فهد المكي: تحاف الوري بأخبار أم القرى، ج4 ص 639.
- (7) عبد القادر الجزيري الحنبلي: الدرر الفرائد المنظمة في أخبار الحاج وطريق مكة المعظمة، ج1 ص 763.
- (8) القلقشندي: صبح الأعشى، ج4 ص 676 - 302.

والرطل المصري⁽¹⁾: ويعادل اثنتى عشرة أوقية؛ كالأوقية اثنا عشر درهما، ووزنا: 144 درهما وزنياً⁽²⁾.

أما المكايل المستعملة في الحجاز في العصر المملوكي فمنها:

- الصاع⁽³⁾، ومنه الصاع المدني (صاع النبي - صلى الله عليه وسلم -) نسبة إلى المدينة، وكان يعادل: 5,5 رطل مدني ويساوي: 3,245 كيلو جرام قمح⁽⁴⁾.
- الغرارة⁽⁵⁾: وهي مكيال دمشقي للحنطة، تعادل: 204,5 كيلو جرام أو حوالي 265 لترا، وبصفتها مكيالاً⁽⁶⁾.
- البوية⁽⁷⁾: وهو مكيال مصر بالدرجة الأولى: 10 "أمنان" أو 12,168 كيلو جرام.
- المد⁽⁸⁾: وهو أحد المكايل المستعملة منذ صدر الإسلام بالمدينة يعادل ربع صاع؛ فالصاع الشرعي يعادل: 4 أمداد⁽⁹⁾.

-
- (1) ابن الفرات: تاريخ الدول والملوك، تحقيق: قسطنطين زريق، الجامعة الأمريكية، بيروت، 1939م، مج9، ج2 ص 463. عبد القادر الجزيري الحنبلي: الدرر الفرائد، ج1 ص 765، 766.
- (2) فالتر هنتس: المكايل والأوزان الإسلامية، ترجمة: كامل العلي، الجامعة الاردنية، عمان، 1970م، ص 63.
- (3) ابن الفرات: تاريخ الدول والملوك، مج9، ج2 ص 463.
- (4) فالتر هنتس: المكايل والأوزان الإسلامية، ص 63.
- (5) ابن الفرات: تاريخ الدول والملوك، مج9، ج2 ص 463.
- (6) فالتر هنتس: المرجع نفسه، ص 64.
- (7) ابن الفرات: تاريخ الدول والملوك، ج2 ص 312 - 313، ابن قاضي شهبه: تاريخه، تحقيق: عدنان درويش، لمعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية، دمشق، 1994م، ج3 ص 433، عبد القادر الجزيري الحنبلي: الدرر الفرائد المنظمة في أخبار الحاج وطريق مكة المعظمة، ج1 ص 765 - 766.
- (8) القلقشندي: صبح الأعشى، ج4 ص 302. عبد القادر الجزيري الحنبلي: المصدر نفسه، ج1 ص 766.
- (9) فالتر هنتس: المكايل والأوزان الإسلامية، ص 63، 74.

- الحمل⁽¹⁾: ويستعمل الحمل المصري في حساب الأوزان بمكة والمدينة ويعادل: 300 رطل، ويساوي: 135 كيلو جرام قمح⁽²⁾.

وكان على المحتسب مراقبة هذه الأوزان والمكاييل، وتقدير نسبتها، والضرب على المخالفين.

وفي عام (921هـ/1515م) قام الأمير المحتسب كسباي بحملة تفتيشية على موازين الباعة بالسوق، ووجد كثير منها غير موافقة للشروط فقام بتنفيذ العقوبة بالباعة من ضرب وتعزير، والتشهير بهم بالدوران بهم في السوق لكي يراهم الناس⁽³⁾ تنكيلا بهم وردعا لغيرهم. وهذا الحزم في تنفيذ أعمال الحسبة بالحجاز يدل على قيام المحتسب بمهامه على خير وجه ومتابعة الدولة لأعمال البيع والشراء حفاظا على سلامة الناس من الاستغلاليين.

4- الحسبة على الأسعار ومراقبة الغلاء:-

تندر أخبار المحتسبين في الرقابة على الأسعار بالحجاز، ونلاحظ أن أسعار السلع في الحجاز لم تكن مستقرة في العصر المملوكي، بل كانت ترتفع وتنخفض حسب الظروف السياسية والاقتصادية والمناخية، كما كان لارتفاع السلع في الاقطار المجاورة كمصر والشام واليمن والعراق أثر في هذا التذبذب؛ نظرا لأن كثيرا من السلع تأتي من تلك الأقطار، كما كان للظروف المناخية أثر في الأسعار، حيث تمر البلاد بفترات من الرخاء، وأخرى من الجفاف والقحط، فللمطار أثر في زيادة الانتاج الحيواني والثروة الحيوانية.

(1) عبد القادر الجزيري الحنبلي: المصدر نفسه، ج 1 ص 766 - 767.

(2) فالتر هنتس: المرجع نفسه، ص 27.

(3) عبد العزيز بن فهد: بلوغ القرى، ج 2 ص 684.

ويبدو أن التحكم في الأسعار كانت القدرة على مراقبتها أمراً ليس في مقدور المحتسبين، وتحكم فيها الظروف الطبيعية في كثير من الأحيان؛ فيذكر ابن الفرات⁽¹⁾، وابن قاضي شهبة⁽²⁾ في سنة (794هـ/1392م) هطلت الأمطار غزيرة على الحجاز عامة سالت على إثرها الأودية وعم الرخاء سائر الحجاز، "وكان ذلك عاما بالحجاز الشريف ووصل من نخيله تقدير ألف جمل وكسور قمح وشعير وعسل وغيره، وكان السعر تشحط فحصل بذلك الرخاء بسعادة السلطان خلد الله ملكه والأسعار، القمح كل وبية عشر والشعير كل وبية خمسة عشر والدقيق كل وبية ثمانية عشر".

ويستدل من هذا النص الذي ذكره ابن الفرات أن أسعار تلك السلع كانت عالية، وحينما وصلت تلك الحمول انخفضت الأسعار نظراً لارتواء الأرض ففي عام (779هـ/1396م) أدى سقوط الأمطار إلى رخاء في البادية والحاضرة، فكانت الأسعار منخفضة عما كانت عليه في السنة السابقة فرخص اللحم نتيجة لنمو المراعي فأصبح الرطل المصري بأقل من نصف درهم، أما القمح فقد أصبح الصاع منه بـ (15 درهما) بعد ان كان في السنة السابقة بثلاثين درهما⁽³⁾.

وفي سنة (857هـ/1453م) عم الرخاء مكة والمدينة وغيرهما فرخصت أسعار القمح واللحم⁽⁴⁾.

أما حالات الغلاء فمنها ما حدث سنة (695هـ/1295م) حين حدث غلاء شديد، فبلغت غرارة القمح بمكة من ألف إلى ألف ومائتي درهم أما غرارة القمح بالمدينة، فبلغت ألف درهم، وغرارة الشعير سبعمائة درهم⁽⁵⁾.

(1) ابن الفرات: تاريخ الدول والملوك، مج9، ج2 ص 312-313.

(2) ابن قاضي شهبة: تاريخه، ج3 ص 433.

(3) الذهبي: المختار، ج8 ص 211-212، ابن الفرات: المصدر نفسه، مج9، ج2 ص 463.

(4) البقاعي: إظهار العصر لأسرار أهل العصر (تاريخ البقاعي)، تحقيق: محمد سالم ابن شديد العوفي، هجر للطباعة والنشر، القاهرة، ط1، (1412هـ/1992م)، ص 467.

(5) ابن الفرات: تاريخ الدول والملوك، مج9، ج8 ص 211-212.

ويلاحظ هنا أن أسعار القمح في مكة كانت أعلى منها في المدينة، وربما يرجع ذلك لازدحام مكة، وخاصة في مواسم الحج والعمرة، ولقرب المدينة من الشام ومناطق زراعة القمح، وقد لاحظ ذلك العياشي في "رحلته"، حيث يقول: "أنه ليس بين القمح والشعير تفاوت كبير في السعر في الحجاز، خلافا للمعهود في غالب البلاد"⁽¹⁾.

وبالعودة لما ذكره الجزيري عن أحوال مكة وأسعار السلع بها، يتضح أن أعوام الغلاء تفوق كثيرا أعوام الرخاء، وكان هذا يعود إلى اختلال الأمن، والقحط، وانخفاض أو انقطاع قوافل التجارة في بعض السنوات، وقياساً على ذلك يمكن القول ان الحجاز بصفة عامة، قد شهد خلال العصر المملوكي سنوات كثيرة من القحط، وغلاء الأسعار أكثر من سنوات الرخاء، وانخفاض الأسعار، وهذا يعود إلى عدم قدرة المحتسبين في معالجة هذه الأسباب بطريقة أو بأخرى، وإن كانت تلك الأمور تخرج من أيديهم لظروف خارجة عن قدرتهم.

5- الحسبة على التجار:-

أما "زكاة التجار" كان التاجر إذا كتّم زكاة ماله وأخفاها عن العامل مع عدله أخذها المحتسب منه إذا ظهر عليها ونظر في سبب إخفائها فإن كان ليتولى إخراجها بنفسه لم يعزره وإن أخفاها ليغلها، ويمنع حق الله منها عزره ولم يغرمه زيادة عليها، وقيل يأخذ منه شطر ماله.

وتشير المصادر التاريخية إلى أنه في جمادى الآخرة عام (827هـ/1423م) عقد السلطان برسباي مجلساً بحضور القضاة الأربعة ومشايخ العلم، وسألهم عن جواز أخذ الزكاة من التجار، ووقع الجدل في ذلك، وانفصل الأمر على أن التجار يؤدون إلى السلطان من المكوس أضعاف مقدار الزكاة، وهم مأمونون على ما تحت أيديهم من الزكاة، غير أن القاضي الحنفي زين الدين التفهني قال: "مرجع جميع الأموال في إخراج الزكاة إلى أربابها إلا زكاة التجارة فلإمام أن ينصب رجلاً يقيم على

(1) العياشي: رحلته، ص 224.

الجادة يأخذ من المسلمين ربع العشر ومن أهل الذمة نصف العشر، ولا يؤخذ من المسلم في السنة أكثر من مرة⁽¹⁾، ثم انفض المجلس وبطل ما راموه من أخذ أموال الناس⁽²⁾.

ولعل القاضي الحنفي رجع في فتواه إلى ما حدث زمن عمر بن الخطاب عندما كتب إليه أهل منبج ومن وراء بحر عدن يعرضون عليه أن يدخلوا بتجارهم أرض العرب ولهم العشور منها فشاور عمر في ذلك أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- فأجمعوا على ذلك فهو أول من أخذ مهم العشور. فعن أنس -رضي الله عنه- قال: بعثني عمر وكتب لي أن أخذ من أموال المسلمين ربع العشر ومن أموال أهل الذمة إذا اختلفوا بها للتجارة العشر ومن أموال أهل الحرث العشر⁽³⁾.

أما "عشور التجار" التي كانت تأخذ منهم فإن المحاسبين من القضاة القائمين على أمر الحسبة بالحجاز تدمروا لذلك، في حين قضاة مصر وافقوا السلطان. ففي عام (842هـ/1438م) أن تكون تصرفاته في أمر جدة وأخذ عشور التجار بها على مقتضى فتاوى أهل العلم فتمق بعض الفقهاء سؤالاً على غرض السلطان: أن التجار الواردين إلى مكة من الهند والصين كانوا يردون إلى عدن من بلاد اليمن فيظلمون بأخذ أكثر أموالهم وأنهم رغبوا في القدوم إلى جدة ليحتموا بالسلطان وسألوا أن يدفعوا عشر أموالهم، فهل يجوز أخذ ذلك منهم؟ فإن السلطان يحتاج إلى صرف مال كثير في عسكر يبعثه إلى مكة في كل سنة فكتب القضاة الأربعة بالقاهرة بجواز أخذه وصرفه في المصالح⁽⁴⁾.

رفض المحاسبين بالحجاز هذا المرسوم، وحينما قرئت الفتوى بالحرم الشريف بحضور القضاة والأعيان على رؤوس الأشهاد انطلقت الألسنة بالوقية في القضاة وأنهم اعتادوا أهواء الملوك خوفاً على مناصبهم أن يعزلوا منها وأي فرق بين ما يؤخذ من أموال التجار الواردين إلى جدة وبين ما

(1) ابن حجر: انباء الغمر، 3 ص 237، ابن إياس: بدائع الزهور، ج 2 ص 92 - 93.

(2) ابن إياس: بدائع الزهور، ج 2 ص 93.

(3) أحمد بن حنبل: مسنده، مج 2 ص 300 - 301.

(4) أبو المحاسن: النجوم الزاهرة، ج 15 ص 338 - 339. ابن فهد: إتحاف الوري، ص 385.

يؤخذ بالإسكندرية، وما يؤخذ بالقاهرة ومصر ودمشق وسائر بلاد الشام من الناس عند بيعهم العبيد والإماء والخيل والبغال والحمير والجمال وما يؤخذ من التجار الواردين من بلاد الشام والعراق⁽¹⁾ فكل أحد يعلم أن هذا كله مكس لا يحل تناوله ولا الأكل منه وأن الأكل منه فاسق لا تقبل شهادته لسقوط عدالته ولكن الهوى يعمي ويصم⁽²⁾.

6- الحسبة على أبواب الحرف:-

- البنائين والنجارين:-

مهنة البناء والنجارة مهن أساسية، ولا يستغنى عنها في كل المجتمع؛ لأهميتها في بناء المساكن والتحصينات والمرافق المختلفة، وبرز جملة رجال في المدينة يمارسون هذه المهنة في العصر المملوكي.

وكان محتسب المدينة يصدر -كنظيره المحتسب في مصر- رخصة الحفر والبناء، ومن أولئك إبراهيم بن أحمد المدني، الذي قام بحفر أساس منارة باب السلام بالمسجد النبوي عام (706هـ/1306م)⁽³⁾. وشملت أعمال النجارة أبي بكر بن يوسف المحوجب، الذي قدم من مصر بعد حريق المسجد النبوي عام (666هـ/1267م)⁽⁴⁾.

- السقاوية والسقائين:-

(1) إشارة إلى كثرة الضرائب والرسوم التي كانت تجبى من التجار في المراكز المتعددة التي تمر بها تجارتهم.

(2) المقرئبي: السلوم، ج 4 ص 187 - 188. ابن فهد: إتحاف الوري، ص 385 - 386.

(3) السخاوي: التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، دار الكتب العلمية، ط1993، ج1 ص 107، 155.

(4) ابن فرحون: نصيحة المشاور وتسليية المجاور في تاريخ المدينة المنورة، ص 70.

، ابن حجر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدر اباد، الهند، ط2، (1392هـ/1972م)، ج1 ص 503.

يذكر ابن النجار⁽¹⁾، والسمهودي⁽²⁾ أنه كانت السقايات موجودة في المسجد النبوي وخارجه. واستخدمت للشرب؛ غير أن بعض الناس استخدمها للوضوء، مع ما يترتب على ذلك من نجاسة⁽³⁾.

وحرص المحتسبين بالحجاز على ضرورة وجود هذه المهنة بكثرة؛ نظرًا لحاجة السكان إلى السقائين، لتزويدهم بهاء الشرب في منازلهم. وكان يزداد الطلب على أصحاب هذه المهنة في مواسم الحج والعمرة؛ لوجود أعدادا كبيرة من الناس، ويرتبط بهذه المهنة حرفة أخرى وهي صناعة الفخار، ومن أولئك الذين عمل سقاء للمنازل أحمد السقا الذي كان يقوم بسقي الماء من العين⁽⁴⁾.
ومن عمل فيها بالحرم النبوي الشريف من المجاورين وغيرهم: أبو حسين محمد السقاء، الذي كان يملأ المسجد بالدوارق⁽⁵⁾، وحسين بن علي بن رستم الشيرازي وابناه حسن ومحمد⁽⁶⁾.

- الحياكة وعمل الملابس:-

وهي مهنة تتضمن عمل الملابس الخاصة بالرجال والنساء على السواء، وتتوافر المنسوجات في المدينة وغيرها من مدن الحجاز، إما من الانتاج المحلي أو باستيرادها من الخارج.

(1) ابن النجار: الدرّة الثمينة في تاريخ المدينة، ج2، ص 377.

(2) السمهودي: وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، ج2 ص 678-679.

(3) ابن فرحون: نصيحة المشاور وتسليّة المجاور في تاريخ المدينة المنورة، ص 83. السمهودي: المصدر نفسه، ج2 ص 679.

(4) ابن فرحون: المصدر نفسه، ص 83.

(5) ابن فرحون: نفسه، ص 77.

(6) ابن فرحون: نفسه، ص 84.

، السخاوي: التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، ج1 ص 478، 512، ج3 ص 560.

وهنا تدخل المحاسب في إلزام التجار بمد الخياطين بحاجتهم من الأقمشة ومن أبرز الممارسين لهذه المهنة بالمدينة خلال القرن الثامن "أبو عبد الله محمد السلاوي"⁽¹⁾ الذي عمل بها خلال مجاورته بالمدينة⁽²⁾.

- الخطابة والخرابة -

وكلا المهنتان كانت تستلزم وجود الأخشاب، وقد مارسها أهل المدينة والبادية المحيطة بها، حيث توفر هذه المهنة المواد التي يحتاجها السكان للطبخ والتدفئة، ولها بالمدينة سوق معروف بسوق الخطابين، يقع بالجبانة⁽³⁾ إلى الشمال من المدينة بالقرب من مسجد الراية وثنية الوداع. ومن مارس هذه المهنة بعض أهل المدينة والقادمون إليها، وخاصة الفقراء منهم، ممن لا يتقن مهنة أو حرفة غيرها، ومن هؤلاء محمد الهزميري؛ وهو من المجاورين الذين امتهنوا الخطابة، ومنهم إبراهيم المغربي الخطاب.

والمحاسب تدخل لتنظيم شؤون أصحاب هذه المهنة؛ لا سيما أن هذه الحرفة كانت تعتمد على الأشجار، وخاصة خشب السمر، الذي يعد من أفضل الأخشاب للتدفئة والطبخ⁽⁴⁾. وكانت مهنة الخرابطة⁽⁵⁾ موجودة بالحجاز في العصر المملوكي، وكانت قائمة على مادة الخشب أيضا المتوفر في الأشجار الموجودة خارج المدينة⁽⁶⁾، ومن أبرز المصنوعات التي كانت قائمة

(1) نسبة إلى مدينة: سلا، التي تقع بأقصى المغرب، ياقوت الحموي: معجم البلدان، ج 3 ص 231.

(2) ابن فرحون: المصدر نفسه، ص 76.

(3) الجبانة: أصله المقبرة وهو موضع شمالي المدينة.

السمهودي: وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، ج 4 ص 117.

(4) جعفر الخليلي: موسوعة العتبات المقدسة، شركة الأعلمي للمطبوعات، ط2، 1978م، ج 1 ص 771.

(5) الخرابطة هنا من "خرط الشجر" يخرطها خرطا أي انتزع أوراقها واللحاء عنها اجتذبا.

ابن منظور: لسان العرب، ج 1 ص 814.

(6) جعفر الخليلي: موسوعة العتبات المقدسة، ج 1 ص 77.

عليها السبح، التي يعتقد أنها كانت مزدهرة وعليها إقبال من الحجاج والمعتمرين، ومن ثم كان المحتسب يحرص كل الحرص على استمرار هذه المهنة بتوفير الخشب اللازم لأصحاب هذه الحرفة. ومن مارس هذه الحرفة "محمد الخراط"، وهو من المجاورين، حيث كان يقوم بحز الخشب بالمخراط، وهو من المجاورين؛ حيث كان يقوم بحز الخشب بالمخراط، ويضع تلك القطع الخشبية في خيط لتكون "سبحة" لهذا عرف بالخراط⁽¹⁾.

- حرفة العطار:-

كان المحتسب يشرف على مهنة العطار⁽²⁾ بشكل خاص؛ لدورها الهام في حياة الناس من ناحية، ومن ناحية أخرى لأنها تدخل في إعداد الطعام، فالعطار يقوم بدور الطبيب والصيدلي وبائع العطور، وكانت مهنة رائجة.

وكان المحتسب يشرف على موادها، فهي بالإضافة إلى اعتمادها على مواد محلية، فإنها أيضا تستخدم مواد مستوردة ويحتاج من يشتغل بها إلى فترة طويلة من الممارسة. وكان لهذه المهنة سوق خاص بها يتفقدته المحتسب يسمى سوق العطارين⁽³⁾، ويقع بالقرب من سوق الصواغ.

- حرفة الخرازة (الدباغة والمصنوعات الجلدية):-

وهي حرفة تشير إلى من كان يعمل بالصناعات الجلدية⁽⁴⁾، كما كانت هذه الحرفة موجودة بالحجاز منذ صدر الاسلام⁽⁵⁾، وتعتمد على المواد الأولية المتوفرة من جلود الحيوانات، وهي ترتبط

(1) ابن فرحون: نصيحة المشاور وتسليية المجاور في تاريخ المدينة المنورة، ص 61.

(2) العطار من العطر، وهو اسم جامع للطيب والجمع عطور، ابن منظور: لسان العرب، ج 2 ص 810.

(3) السمهودي: وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، ج 2 ص 736.

(4) عبد العزيز العمري: الحرف والصناعات في الحجاز في عصر الرسول، مركز التراث الشعبي لدول الخليج العربي، الدوحة، ط 1، 1985م، ص 282.

(5) الزبير بن بكار: جمهرة نسب قريش وأخبارها، تحقيق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني، 1381هـ، ص 178.

بحرفة أخرى هي الدباغة. وكان بعض الخرازين يمارسون مهنة الدباغة، وأحيانا أخرى كانوا هم يشترون الجلود المدبوغة ويقومون بخرازمتها: أحذية وقربا وأدوات أخرى.

لذا كان أصحاب هذه الحرفة منتظمون في جماعة، ولهم شيخهم وتنظيماتهم الخاصة بهم التي تقع تحت إشراف المحتسب، لا سيما أن أصحاب هذه الحرفة تعاونوا من خلال هذه الجماعة. خاصة أن الطائف كانت المدينة الرئيسية في دباغة وتصنيع وتجارة الجلود⁽¹⁾، وتزود المدينة بحاجتها من الجلود وكان المحتسب ينظم ذلك الاحتياج لأهل المدينة.

- الحسبة على الخبازين:-

طلالت أيد المحتسب الرقابة على الخبازين بالحباز (المدينة)، وتحدث السخاوي⁽²⁾ والسمهودي⁽³⁾ عن وجود أفران للخبز، مما يدل على وجود مهنة الخباز، وطواحين لطحن الحبوب التي تدل على وجود مهنة الطحان.

- الحسبة على الصاغة:-

ذكر السمهودي أنه كانت هنالك سوق خاص بالصاغة بالمدينة بالقرب من سوق العطارين، كان يشرف عليه المحتسب في صياغة حلي النساء من الذهب⁽⁴⁾.

(1) الهمداني: صفة جزيرة العرب، تحقيق: محمد بن الأكوخ الحوالي، دار اليمامة، الرياض، (1394هـ/1974م)، ص 260.

، البكري: جزيرة العرب من كتاب المسالك والممالك، تحقيق: عبد الله يوسف بن عبد العزيز، دار السلاسل، الكويت، (1397هـ/1977م)، ص 27.

(2) السخاوي: التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، ج 3 ص 411.

(3) السمهودي: وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، ج 2 ص 644، 714، وما بعدها.

(4) السمهودي: وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، ج 2 ص 736.

الفصل السادس

الحسبة على المجال الصحي بمكة والمدينة

1- الحسبة على البيمارستان (المستشفى):-

"البيمارستان" هو مستشفى لعلاج المرضى وإقامتهم⁽¹⁾، وقامت الحسبة على البيمارستان، في رعايته وتجديده، ويتجلى ذلك من تجديد السلطان المملوكي الظاهر بيبرس عام (663هـ/1262م)⁽²⁾، وهو أول بيمارستان أنشئ في المدينة عام، حيث أمر بتشييده عام (627هـ/1229م)⁽³⁾ من قبل الخليفة العباسي المستنصر بالله أبو جعفر المنصور (623-640هـ/1226-1242)⁽⁴⁾.

غير أنه ليس هنالك ما يُشير إلى طبيعة النشاط العلاجي والعلمي في المارستان، وعن الأطباء والمشرفين عليه، وعن مدة بقائه مكانا لعلاج المرضى، إلا أنه وردت إشارات في النصف الأول من القرن الثامن الهجري إلى وجود مارستان في المدينة⁽⁵⁾، واستخدم جانب منه لتخزين تمر الأوقاف، فهل كان هو المارستان الذي أنشئ في القرن السابع الهجري؟ وهل كان يستخدم للعلاج في تلك الفترة؟ أم أن أمره آل إلى الخراب فاستخدم المبنى مستودعا للتمور! غير أنه ثبت وجود

(1) والبيمارستان لفظ فارسي مركب من "بيمار" أي مريض، و"ستان" أي محمل، وفي مجمل معناه: دار المرضى.

أحمد عيسى: تاريخ البيمارستانات في الإسلام، دمشق، (1358هـ/1939م)، ص 4.

(2) أبو المحاسن: النجوم الزاهرة، ج 7 ص 194.

(3) السخاوي: التحفة اللطيفة، ج 1 ص 65 السمهودي: وفاء الوفا، ج 2 ص 695.

(4) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج 23 ص 155 - 168. ستانلي لين بول: الدول الإسلامية، ج 1 ص 36.

(5) ابن فرحون: نصيحة المشاور، ص 85. السخاوي: التحفة اللطيفة، ج 1 ص 484.

مارستان للعلاج في النصف الأول من القرن التاسع الهجري، فقد ذكر وفاة أحد الأعلام به في ربيع الآخر عام (841هـ/1437م)⁽¹⁾.

ومن أبرز الأطباء في المدينة بالعصر المملوكي محمد بن حسين بن علي بن رستم "الفقيه الفاضل، اشتغل بالطب"⁽²⁾، ومن له إسهام في مهنة الطب أبو علي الحسن الحجام⁽³⁾، ويتضح أن مهنته الأساسية كانت الحجامه، كما كان يختن الأطفال، ويعمل أيضا بمهنة الحلاق، ويمارس مهنة الخياطة ويسقى الماء في المسجد النبوي احتساباً.

وقياسا للمارستان الذي أنشاه السلطان الأشرف شعبان بمكة، فيحتمل أنه خصص للمارستان بالمدينة أطباء وممرضين وفراشين كما زود بالأدوية والأدوات ويصرف للعاملين مرتبات شهرية⁽⁴⁾.

2- توفير المياه وحفر الآبار والعيون:-

ومن الأعمال التي يقوم بها المحتسب بمكة الإشراف على الأعمال الإصلاحية الكبيرة التي تهم الناس، ومنها مشاريع توصيل مياه العيون لمكة المكرمة، حيث يحضر عليه القوم والقضاة الأربعة بحيث يرون ما هو ممكن فيكتب به محضر يُرسل به للسلطان في مصر، ولعل الدافع أن القضاة على درجة كبيرة من النزاهة والاهتمام بمصالح المسلمين فرغبة الدولة في أخذ مشورتهم وإشهادهم على أعمالها.

(1) نجم الدين ابن فهد: الدرر الكمين بذيل العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، معهد إحياء المخطوطات العربية، القاهرة، مخطوط رقم: 332، ورقة: (169).

(2) ابن فرحون: نصيحة المشاور، ص 84. ابن حجر: الدرر الكامنة، ج 4 ص 48. السخاوي: التحفة الطيفة، ج 3 ص 560-561.

(3) السخاوي: التحفة الطيفة، ج 1 ص 500.

(4) راشد سعد راشد القحطاني: أوقاف السلطان الأشرف شعبان على الحرمين، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، (1414هـ/1994م)، ص 112-115.

ومن ذلك مشاركة القضاة الأربعة: عبد الغني بن أبي بكر المرشدي، قاضي الحنفية، وصلاح الدين بن ظهيرة قاضي الشافعية، محي الدين عبد القادر بن نجم الدين بن ظهيرة، قاضي الحنابلة، والنجمي بن يعقوب قاضي المالكية، ففي عام (916هـ/1510م) شاركوا للكشف عن عيون الماء التي يمكن أن تزود مكة بحاجتها من الماء⁽¹⁾.

ومنذ صدر الإسلام والزراعة بالمدينة تعد من أهم مجالات النشاط الاقتصادي، وكانت بساتين أهل المدينة تعرف بالحوائط، ويقال للأرض المحاط عليها حائط وحديقة⁽²⁾. ولم تكن هذه البساتين كبيرة المساحة، فقد كان متوسط مساحتها مائة ذراع في مثلها، ويشتمل الحائط غالباً على بئر خاصة به إلى جانب "أطم" يكون جواره لتوفير الحماية⁽³⁾.

وفي العصر المملوكي عرفت مزارع المدينة بالحدائق⁽⁴⁾، وكانت الأراضي في الغالب مقسمة إلى ملكيات صغيرة، ومنها ملكيات كبيرة خاصة بالأشراف⁽⁵⁾.

وجد بالمدينة عدد من مصادر المياه، نظرًا لأنها بلد زراعي منها: الآبار والعيون والأمطار، ونظرًا لأهمية الآبار كمرفق أساسي لخدمة مجتمع المدينة في الشرب والزراعة، فقد كثر استخدامها في العصر المملوكي.

(1) عبد العزيز بن فهد: بلوغ القرى، ج 1 ص 424، 457.

(2) ابن منظور: لسان العرب، ص 757.

(3) جمال الدين المطري: التعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة، ص 58.

، عبد الله إدريس: مجتمع المدينة في عهد الرسول، جامعة الملك سعود، الرياض، ط1، (1402هـ/1982م)، ص 203-204.

(4) الفيروزآبادي: المغانم المطابة في معالم طابة، تحقيق: حمد الجاسر، دار اليمامة، ط1، 1389هـ، ص 25، وما بعدها.

(5) الفيروزآبادي: المصدر نفسه، ص 31، 299.

في عام (750هـ/1349م) اهتم القضاة بتجديد وإصلاح "بئر رومة" الذي تقع أسفل وادي العقيق، قريبة من مجتمع الاسيال، استمر استخدامها منذ عصر الرسول⁽¹⁾ - صلى الله عليه وسلم - حتى القرن السابع الهجري، ثم خربت⁽²⁾.

وجاء عند المراغي (ت 816هـ) في "تحقيق النصرة"⁽³⁾، والفيروزآبادي (ت 817هـ) في "المغانم"⁽⁴⁾، والفاسي (ت 832هـ) في "العقد الثمين"⁽⁵⁾، والسمهودي (ت 911هـ) في "وفاء الوفاء"⁽⁶⁾، أن هذا البئر أعيد إصلاحه وتجديده عام (750هـ/1349م) على يد قاضي مكة شهاب الدين أحمد بن محمد الطبري الذي "قام برفع بنيانها عن الأرض نحو قامة ونزحت فكثر ماؤها".

-
- (1) ابن شبة: أخبار المدينة النبوية، المعروف بـ "تاريخ المدينة المنورة"، تحقيق: فيهم محمد شلتوت، دار الأصفهاني، جده، ط2، 1402هـ، ج1 ص 152-153.
- (2) ابن النجار: الدررة الثمينة في تاريخ المدينة، (الملحق الثاني من كتاب: شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، لتقي الدين محمد بن أحمد الفاسي)، تحقيق: لجنة من العلماء، مكتبة النهضة الحديثة، مكة، (د.ت)، ج2، ص 344.
- (3) المراغي: تحقيق النصرة بتلخيص معالم دار الهجرة، تحقيق: محمد عبد الجواد الأصمعي، المكتبة العلمية، المدينة، ط2، (1401هـ/1981م)، ص 168-176.
- (4) الفيروزآبادي: المغانم المطابة، ص 42.
- (5) الفاسي: العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، تحقيق: محمد حامد الفقي - فؤاد سيد - محمود الطناحي، مؤسسة الرسالة، (1406هـ/1986م)، ج3 ص 163.
- ، وأشار الفاسي أن القاضي المذكور زار المدينة عام (740هـ/1339م).
- (6) السمهودي: وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، تحقيق: قاسم السامرائي، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، 2001م، ج3 ص 971.

وفي عام (714هـ/1314م) جدد الشيخ صفى الدين أبو بكر بن أحمد السلامي "بئر أريس"، التي تقع غربي المدينة⁽¹⁾، وذكر ابن النجار⁽²⁾ أنها مقابلة لمسجد قباء، وعندها مزارع، ويستقى منها وماؤها عذب، فبنى لها الشيخ صفى الدين أبو بكر "درجا ينزل إليها من يريد الشرب والوضوء من الزوار على الدرج قبو"⁽³⁾.

غير أن ابن فرحون⁽⁴⁾ يذكر أن نجم الدين يوسف الرومي هو الذي أنشأ الدرج، وقد عقب الفيروزآبادي⁽⁵⁾ على تلك الرواية بقوله "والظاهر أن نجم الدين المذكور أنشأ الدرج وتشعثت فأصلحها صفى الدين وجددها".

كما يشير المطري في "التعريف"⁽⁶⁾ والمراغي (ت 816هـ) في "تحقيق النصره"⁽⁷⁾، والفيروزآبادي (ت 817هـ) في "المغانم"⁽⁸⁾، والسهمودي (ت 911هـ) في "وفاء الوفاء"⁽⁹⁾، أنه في

(1) مجهول: الاستبصار في عجائب الامصار، تحقيق: سعد زغلول عبد الحميد، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، (د.ت)، ص 43، ابن جبير: تذكرة بالأخبار عن اتفاقات الأسفار المعروف بـ "رحلة ابن جبير"، دار بيروت للطباعة، بيروت، (1399هـ/1979م)، ص 175.

، جمال الدين المطري: التعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة، ص 57.

(2) ابن النجار: الدررة الثمينة في تاريخ المدينة، ج 2، ص 344.

(3) جمال الدين المطري: التعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة، ص 57.

، المراغي: تحقيق النصره بتلخيص معالم دار الهجرة، ص 170.

(4) ابن فرحون: نصيحة المشاور وتسليية المجاور في تاريخ المدينة المنورة، تحقيق: علي محمد علي، مكتبة الثقافة الدينية، ط 1، 1900م ص 84.

(5) الفيروزآبادي: المغانم المطابة في معالم طابة، ص 28.

(6) جمال الدين المطري: التعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة، ص 58.

(7) المراغي: تحقيق النصره بتلخيص معالم دار الهجرة، ص 171.

(8) الفيروزآبادي: المغانم المطابة، ص 31.

(9) السهمودي: وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، ج 3 ص 955.

عام (697هـ/1297م) أي أواخر القرن السابع الهجري أنه أعيد حفر وتجديد "بئر البصة"، وكان أهل المدينة يستقون منها قبل أن يطمها السيل، فأوقفها الشيخ عزيز الدولة، ريحان شيخ خدام الحرم الشريف لخدمة الفقراء والزائرين والواردين إلى المدينة.

3- الرقابة على الأطعمة:-

كان للمحتسب دور في الرقابة على الأطعمة وما يباع لطهيها وخاصة "السمن"، الذي يُستخدم في الطعام، وكان يمنع استخدام السمن القديم والشحم الغوي، حيث يسبب لهم ضرراً⁽¹⁾. خاصة وأنه كان يستخدم في إعداد أهم وجبة مطبوخة وهي "الهريسة"، ويقول العياشي في وصفها: "يجعل اللحم في المطبخ، ويجعل معه القمح، ويطبخ حتى يفارق اللحم العظام، ويبالغ في طبخ اللحم مع القمح، حتى يطيب القمح، ويزلع فيأخذون عصيا شبه المقارف عراض الرؤوس، فيلوكون ذلك به حتى يختلط اللحم مع القمح ويصير مثل العجين، فيأخذوه في الأواني، ويصبوا عليه السمن".

وكانت هذه الأكلة من أشهر الأطعمة عند أهل الحجاز، إذا أكلها الإنسان لا يشتهي شيئاً من الطعام يوماً وليلة، ومن ثم فكانت الرقابة شديدة على بيع السمن الصالح لهذه الأطعمة، حتى لا تؤدي إلى أضرار صحية من هذه الأكلة.

أما الحسبة على تجميل البيئة؛ فبداية نجد التطرق إلى مفهوم البيئة قبل العرض الموضوعي لنقاط هذا الجانب؛ فعلم البيئة يبحث في الأفراد والجماعات والمجتمعات والأنظمة البيئية، ولذا يعتبر أحد فروع علم الأحياء الهامة، حيث يبحث في الكائنات الحية ومواطنها البيئية⁽²⁾. وفي اللغة العربية، فإن كلمة "بيئة" مشتقة من الفعل الثلاثي "بَوَّأ"، ونقول "تبوأ المكان" أي نزل وأقام به. والبيئة هي المنزل، أو الحال⁽¹⁾.

(1) العياشي: الرحلة، ص 224.

(2) علي حسين عزيز حنوش: البيئة .. المشكلات والآفاق، وزارة البيئة، بغداد، 2004م، ص 24.

ويعتني عالم البيئة بدراسة التفاعل بين الحياة والبيئة، أي أنه يتناول تطبيق معلومات في مجالات معرفية مختلفة في دراسة السيطرة على البيئة، فهو يعني بوقاية المجتمعات من التأثيرات الضارة، كما يعني بالحفاظ على البيئة من الأنشطة البشرية ذات التأثير الضار، وبتحسين نوعية البيئة لتناسب حياة الإنسان داخل المجتمع.

وكغيره من العلوم، فإنه من الصعب فصل علم البيئة عن غيره من العلوم الطبيعية والبحث، فهو مرتبط بكل فروع علم الأحياء ارتباطاً وثيقاً، وعلم السلوك، وعلم الصيدلة، والطب، والزراعة بشتى فروعها⁽²⁾.

ويعني البحث بهذه المحاور، في احد جوانبه ، البحث بالمشكلات الاقتصادية – الاجتماعية، بحكم الروابط والتاثيرات المتبادلة بين مكونات البيئة الطبيعية والاجتماعية. فالبيئة النظيفة لا يمكن الوصول إليها إلا بحسن التنظيم، والمعرفة المناسبة، وتوازن يؤمن عدم الافراط في الاستثمار، وضمان ديمومة الموارد الطبيعية، وامتلاك المجتمع لمستويات مناسبة من الوعي البيئي لكنف ومظلة الطبيعة التي يعيش تحت ظلها.

وأصبح أمراً مؤكداً، ولا يقبل الشك، بأن الاستقرار والتنمية ترتبطان اوثق ارتباط مع تعزيز اتجاهات تنظيف البيئة ورعايتها وحمايتها. وكل هذا يستلزم إدارة بيئية وعصرية ومتطورة، من دونها لا يمكن بلوغ الإستقرار والتنمية.

وتستهدف حماية البيئة (بصورتها المبسطة) تحسين سلوك الانسان في التعامل مع الوسط المحيط به، ووقف ايدائه للطبيعة، والحد من مظاهر الافراط في استهلاك مواردها. اي ان الشكل الأولي لحماية البيئة هو منع الضرر، ومراقبة مستويات التلوث، او استباق حدوثه أو تعطيله في أسرع فرصة زمنية.

(1) محمد حمدان أبو دية، علم البيئة، دار الشروق، عمان، 1994، ص 9.

(2) محمد السيد أرنأؤوط: الإنسان وتلوث البيئة، الدار المصرية اللبنانية، 1993م، ص 18.

ولما كانت البيئة بمعناها الشامل تغطي كثيراً من المجالات التي لا يسهل حصرها، فإن أي هيئة كالحسبة لا تستطيع مراقبتها كلها، ولهذا فقد كان من الضروري أن تتعاون كل هيئة من الهيئات مع الهيئات القريبة منها في تبادل الخدمات والتنبيه إلى مواطن التلوث. وتشمل إهتمامات الحسبة بشؤون البيئة مجالات عديدة، من بينها:

مراقبة نشاط المصانع والورش والمؤسسات التي يؤدي عملها إلى تلوث الهواء بالغازات والأتربة المتصاعدة من مداخنها أو تلوث المياه بصرف نياتها فيها، ومن حقها ان تطالب المسؤولين بإلغاء تراخيصها أو تعديل مواصفات نشاطاتها لتتمشى مع متطلبات السلامة. نشر الوعي البيئي بين الناس بمختلف الوسائل وأهمها وسائل الإعلام المسموعة والمرئية والمقروءة وإدخالها كلما أمكن ذلك في البرامج الدراسية، وتدريب المشرفين عليها على أفضل السبل لتأدية رسالتهم.

إستخدام الحقوق الممنوحة لها في ظل المحافظة على البيئة والمراسيم الإدارية المختلفة لمواجهة أي تعد على البيئة بأي صورة من الصور وليكن برفع دعاوى قضائية ضد المخالفين أو تطبيق العقوبات المسموح بها ضدهم وذلك بالإستعانة بالسلطات التنفيذية والإدارية بالدولة. وهكذا، أصبحت حماية البيئة والمحافظة عليها تحظى بمسؤوليات الاحتساب.

وعلى الرغم من أنه لم يكن هناك إتفاق بين الباحثين والعلماء على تحديد معنى البيئة إصطلاحاً بشكل دقيق، إلا ان معظم التعريفات تشير إلى المعنى نفسه. وهو يرجع إلى ان البيئة هي ذلك الإطار الذي يحيى فيه الإنسان ويحصل منه على مقومات حياته، من غذاء وكساء ودواء ومأوى، ويبارس فيه علاقاته مع أقرانه من بني البشر⁽¹⁾.

(1) رشيد الحمد ومحمد صباريني: البيئة ومشكلاتها، عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ط2، 1984م، ص27.

ويرى باحث آخر: "ان البيئة بمفهومها العام هي الوسيط أو المجال المكاني الذي يعيش فيه الإنسان مؤثراً ومتأثراً، وهذا الوسيط قد يتسع ليشمل منطقة كبيرة جداً، وقد يضيق ليتكون من منطقة صغيرة جداً، قد لا تتعدى رقعة البيت الذي يسكن فيه⁽¹⁾."

ويرى الأستاذ الدكتور عبد العزيز طريح شرف بأن الشائع ان المقصود بالبيئة هو كل ما يحيط بالإنسان أو الحيوان أو النبات من مظاهر وعوامل تؤثر في نشأته وتطوره ومختلف مظاهر حياته، وهي بدورها ترتبط بحياة البشر في كل زمان ومكان، وخصوصاً فيما يؤثر في هذه الحياة من سلبيات، أهمها الأخطار الصحية الناتجة عن التلوث بمختلف أشكاله ودرجاته في الهواء والماء والبحار والتربة والغذاء، وفي كل مناطق التجمعات البشرية بمختلف نشاطاتها الزراعية والرعية والتعدينية والصناعية والعمراية وغيرها⁽²⁾.

وذات الشيء يراه الأستاذ محمد السيد أرناؤوط، بقوله: إنها الوسيط الذي يعيش فيه الإنسان والأحياء الأخرى، يستمدون منه زادهم المادي وغير المادي، ويؤدون فيه نشاطهم. إنها الوسيط المحيط بالإنسان، الذي يشمل كافة الجوانب المادية وغير المادية، البشرية منها وغير البشرية⁽³⁾. ويضيف بأن البيئة تعني كل ما هو خارج عن كيان الإنسان، وكل ما يحيط به من موجودات. فالهواء الذي يتنفسه الإنسان، والماء الذي يشربه، والأرض التي يسكن عليها ويزرعها، وما يحيط به من كائنات حية أو من جماد، هي عناصر البيئة، التي يعيش فيها والتي تعتبر الإطار الذي يمارس فيه حياته ونشاطاته المختلفة.

(1) زين الدين عبد المقصود: البيئة والإنسان - علاقات ومشكلات، القاهرة، دار عطوة، 1981م، ص 35.

(2) عبد العزيز طريح شرف: التلوث البيئي حاضره ومستقبله، مركز الأسكندرية للكتاب، الأسكندرية، 1997م، ص 3.

(3) محمد السيد أرناؤوط، الإنسان وتلوث البيئة، ص 61.

البيئة في أبسط تعريف لها هي: ذلك الحيز الذي يمارس فيه البشر مختلف أنشطة حياتهم، وتشمل ضمن هذا الإطار كافة الكائنات الحية، من حيوان ونبات، والتي يتعايش معها الإنسان ويشكلان سوية سلسلة متصلة فيما بينهم، فيما يمكن ان نطلق عليه، جوازاً، دورات، طاقات الحياة، حيث ينتج النبات المادة والطاقة من تراكيب عضوية معقدة، ويأكل الحيوان النبات والعشب، ويأكل حيوان أكل للحوم حيوان آخر أكلاً للعشب، والإنسان يأكل النبات والحيوان ويستفاد من كل منها. وبذا تستمر علاقة الإنسان بالبيئة المحيطة به من نبات وحيوان وموارد وثروات⁽¹⁾.

وكان هنالك من تنبه إلى صحة وحياة الإنسان ورفاهيته وتقدمه وارتبطها الوثيق بمصادر البيئة وصحتها. من هنا فان الحفاظ على البيئة يعد جزءاً أساسياً لضمان استمرارية الحياة التي نعيشها. أما الحاق الضرر بها، فمعناه تعريض أمن بقائنا للخطر، وبالتالي فان قضية البيئة ومشكلاتها تعد إحدى القضايا الأساسية التي تحكم سياسات القوى الدولية، سواء من حيث السيطرة على الموارد، او ضمان محيط سليم للحياة البشرية، وهذا ما جعل مشكلات البيئة، التي كانت في السابق تبدو كمشكلات يمكن التعامل معها محلياً، جعلها أزمات بالغة الصعوبة والتعقيد، وذلك جراء تقاطع المصالح بين وحدات النظام الدولي الساعية لتحقيق أكبر قدر ممكن من المكاسب على حساب الوحدات الأخرى. وهذه الأهمية للبيئة تبين الارتباط بين البيئة والأمن الدولي، فالضغط البشري على البيئة أحد القضايا الأساسية التي يتبلور في إطارها الأمن الدولي⁽²⁾.

- التزيين والتجميل:-

وفي الحجاز كان يشترط فيمن يمتهن هذه الحرفة، أن يكون متقناً لعمله، وقد اشتهر بهذه المهنة عدد من المجاورين مثل صالح بن اسماعيل الكنانى الشافعي المدني المصري الأصل

(1) دائرة معارف التنمية والبيئة: مجلة "التنمية والبيئة" المصرية، العدد الخامس، فبراير، 1987م، ص 72.

(2) فايق حسن جاسم الشجيري: البيئة والأمن الدولي، "مجلة النبأ"، (أكتوبر 2004م - العدد: 72).

(ت707هـ/1307م) الذي كان "صانعا مبيضا يشتغل بالتبييض في الحرم الشريف"⁽¹⁾. وحمد بن محمد الغرناطي الذي كان "مجيدا في صنعة الدهان والتزويق فعمل في الحرم الشريف مع الدهانين"⁽²⁾.

ولم يقتصر عمل الدهانين على المسجد النبوي، بل يشمل المنازل التي لا بد أن أصحابها وخاصة الموسرين منهم يحرصون على تبييض منازلهم، وتزيينها بالنقوش والحروف الجميلة.

- منع إلقاء القمامة:-

كانت للمحتسب بمكة سلطة ظاهرة في القيام بعمله، فقد كان يراقب الطرقات والشوارع، ويأمر برفع القمامة من أمام المنازل والطرق. ونجد الأمير المحتسب خير بك الأشرفي الذي عين في نظر الحرمين مكة والمدينة، وولي نيابة القدس بعد الإمبراطور دقاق⁽³⁾. قام في عام (915هـ/1509م) بجولة تفتيشية فوجد إهمال من بعض أصحاب المنازل فقام بضرب كل صاحب منزل أمام داره قمامة، ومن الذين ضربوا ثابت بن حسن بن ثابت الزمزمي، حيث ضرب تحت رجله بعد وضعه على الأرض.

وهذا ما يؤيد أن المحتسب كان ينفذ أوامره بدون الرجوع لأحد أولا بأول، ولم يسلم من تنفيذ الأوامر أحد حتى أصحاب الأربطة من العباد فقد ضرب المحتسب في نفس اليوم شيخ رباط الشريف حسن بن عجلان الشيخ أحمد الفقيه عبد المعطي بن عمر بن أبي بكر اليماني الأصل المكي يعرف بابن حسان، حفظ القرآن، وطلب العلم، وكان ذا فضيلة وفهم جيد⁽⁴⁾.

(1) ابن فرحون: نصيحة المشاور وتسليية المجاور في تاريخ المدينة المنورة، ص 35.

(2) ابن حجر: الدرر الكامنة، ج 4 ص 355.

(3) السخاوي: الضوء اللامع، ج 3 ص 208.

(4) السخاوي: الضوء اللامع، ج 5 ص 81.

وكان سبب الضرب هو وجود زبالة بجانب الرباط، فضرب مثل سابقه تحت رجليه أمام الرباط وأمام الناس مما جعل الناس يقومون بالإسراع برفع القوائم من امام منازلهم والطرقات⁽¹⁾.

(1) عبد العزيز بن فهد: بلوغ القرى، ج 1 ص 427.